



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالبطين
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٤٣٢٤ وتاريخ ١٤٤٣/٠٩/٢٥ هـ

جمعية التنمية الأهلية بالبطين

الرقم:
التاريخ: / /
المرفقات:
الموضوع:

رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

"سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة" بجمعية التنمية الأهلية بالبطين

مسجلة برقم ٤٣٢٤ وتاريخ ١٤٤٣/٩/٢٥ هـ



SA8280000192608010005856



tanmiahalbutain



butain_tanmwah@hotmail.com



0567010404 .القطيم .البطين

مقدمة

تتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والآداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد، ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تندرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بثتى صورة .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية ، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقا للأنظمة.

البيان

أختيار المورد والمراقبة:

• يجب أن تطبق الجمعية المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائهم ومورديهم.

• يجب أن يكون لدى الشركاء نظم لمراقبة مدى امتثال الموردين والمقاولين.

بذراة الأعمال:

• يحظر على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء -أو صنع الانطباع بذلك -للتأثير بشكل غير لائق على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأي من أعمال وأنشطة الجمعية.

• يجب أن يداوم الشركاء على العمليات والإجراءات لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها.

تالمنافسة الشريفة:

• يجب أن تجري الجمعية والشركاء المنفذين أعمالهم بما يتوافق مع قواعد المنافسة الشريفة والقوية وبما يتوافق مع نظام المنافسة السعودي، سعيا لمكافحة الاحتكار.

• يجب أن تستخدم والجمعية الشركاء المنفذين ممارسات الأعمال العادلة بما في ذلك الاعلانات الدقيقة والحقيقية.

شذقة سجلات الأعمال:

• يجب أن تتقيد وتتطابق الدفاتر والسجلات المالية وفق معايير ومبادئ المحاسبة العام.

• يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية.

• يجب أن تكون السجلات مقروءة وواضحة وتعكس المعاملات والمدفوعات الفعلية.

• يجب ألا تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين أي أموال غير مسجلة ومقيدة في الدفاتر.

ج- حماية المعلومات:

- يجب أن تحمي الجمعية والشركاء المنفذين حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية، والتي تشمل أي معلومات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها.
- يجب أن يعملوا على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المناسب للملكية الفكرية والمعلومات السرية أو كشفها أو تغييرها.
- يجب توفير سبل الحماية من الاتصال غير المرخص به و/أو نشر المعلومات التي تم الحصول عليها.

ح- جودة المنتج:

- يجب أن يضمن الشركاء المنفذين المشاركين في عملية الإمداد بالمواد/المنتجات واختبارها وتغليفها والامتثال للمتطلبات الخاصة بلوائح ضمان الجودة وممارسة التصنيع والمختبرية المناسبة المسجل بها المنتجات.
- يجب أن تكون الوثائق أو البيانات ذات الصلة بالمواد/المنتجات التي يتم القيام بها، أصلية ودقيقة ومقروءة ومراقبة وقابلة للاستعادة وأمنة بحيث لا يمكن التلاعب بها بشكل مقصود أو غير مقصود ولا يمكن فقدانها.
- يجب امتثال الشركاء المنفذين لكل متطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تضعها الجهات ذات العلاقة وكذلك تلك المنصوص عليها في أي اتفاقية موقعة مع الجمعية.

خ- الامتثال للضوابط التجارية:

- يجب أن يمتثل الشركاء المنفذين لجميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها وغيرها من الأنظمة ذات العلاقة بالامتثال الأمثل.
- د- إبداء المخاوف:

- يجب على الشركاء المنفذين إن تبين لهم بأن موظفا لدى الجمعية أو أي شخص يعمل نيابة عنها قد اشترك في سلوك غير نظامي أو غير لائق، إبلاغ إدارة الجمعية فوراً.
- أي فرد أو جهة تعرف أو تشك أن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد اشترك في أعمال أو أنشطة تنتهك قواعد السلوك المهنية، يجب أن يفصح عما لديه عبر رابط تقديم الشكاوى في الموقع الإلكتروني، ومن ثم الإبلاغ عن المخاوف لإدارة الجمعية.
- استقبال الشكاوى والإفصاح عن المخاوف يديرها فريق متخصص، حيث يمكن الحفاظ على سرية هويتك (بقدر ما يسمح به النظام).

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

الرقم: ٧١٤
التاريخ: ٢٠٢٥/٠٢/٠٩
المرفقات:



البنية التحتية العربية للتنمية
جمعية التنمية الأهلية بالبطين
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٤٣٢٤)

محضر اجتماع مجلس الإدارة الأول لعام ٢٠٢٥

انه في يوم الاحد في تمام الساعة الخامسة مساء التاريخ ٢٠٢٥/٠٢/٠٩ م بمقر الجمعية. اجتمعت جمعية التنمية الاهلية بالبطين برئاسة رئيس مجلس إدارة الجمعية الأستاذ / زيد بن مساعد زيد الحربي وحضور كل من

| ملاحظات | التوقيع | صفته | الاسم |
|---------|---------|------------------|----------------------------|
| | | الرئيس | زيد مساعد الحربي |
| | | عضو مجلس الادارة | عبيدالله عليان ذويخ الحربي |
| | | عضو مجلس الادارة | فهد رشيد نهير الحربي |
| | | عضو مجلس الادارة | هايل عيادة سعد الشعباني |
| | | عضو مجلس الادارة | عبدالعزیز رجاء الحربي |
| | | عضو مجلس الادارة | فيصل جزاء سليمان الحربي |

أهم القرارات المتخذة:

✓ الموافقة على تحديد موعد الاجتماعات السنوي على النحو التالي :-

| رقم الاجتماع | تاريخ الاجتماع | وقت الاجتماع |
|--------------|----------------|--------------|
| الاول | ٢٠٢٥/٠٢/٠٩ | ٥م |
| الثاني | ٢٠٢٥/٠٦/١٦ | ٥م |
| الثالث | ٢٠٢٥/٨/١٠ | ٥م |
| الرابع | ٢٠٢٥/١٢/٠٧ | ٥م |

- ١- اعتماد السياسات واللوائح الخاصة بمتطلبات الحوكمة
- ٢- تكليف العضو فهد رشيد الحربي كمسؤول الالتزام و مراجع داخلي للوائح والسياسات
- ٣- رفض الاستقاله المقدمه من الأستاذ رايد صالح العنزي
- ٤- تكليف المدير التنفيذي بانهاء اجراءات فتح حساب مستقل للتبرعات ومخاطبة المركز الوطني للموافقة .
- ٥- اعتماد نموذج الإفصاح من رئيس مجلس إدارة الجمعية
- ٦- اعتماد تحديث الهيكل التنظيمي للوظائف المالية من مجلس الإدارة .



رئيس مجلس الإدارة
زيد مساعد الحربي

0534010404 | butain_tanmawah@hotmail.com | tanmiahalbutain | tanmiahalbuten